بـــاب
الرجل يقف الدار على قوم يسكنونها أو يستغلونها

قال أصحابنا في رجل أوصى لرجل بسكنى داره مدة حياته أو قال عشر سنين أو سمى أكثر من ذلك أو أقل قال[1] الوصية جائزة فإن كانت هذه الدار تخرج من ثلث مال الموصي دفعت الدار إلى الموصى له يسكنها أيام حياته إن كان الموصي أوصى له بسكناها أيام حياته كان له أن يسكنها ما دام حياً بعياله وحشمه ويسكن ضيفه فإذا مات رجعت الدار إلى ورثة الموصي قال وإن كان أوصى بسكناها سنين مسماة دفعت إليه يسكنها تلك المدة فإذا انقضت المدة رجعت الدار إلى ورثة الموصي. **قلت**: فهل لهذا الموصى له بالسكنى أن يستغلّ هذه الدار؟ **قال**: لا ليس له ذلك من قبل أن استغلاله إياها إنما هو بأن يؤاجرها ويأخذ غلتها وليس له أن يؤاجرها من قبل أنه إذا آجرها وجب للمستأجر فيها حق بإجارتها منه. **قلت**: فما تقول إن أوصى له بغلة هذه الدار أيام حياته أو سنين معلومة؟ **قال**: الوصية جائزة. **قلت**: فهل لهذا الموصى له بالغلة أن يسكن هذه الدار؟ **قال**: نعم له أن يسكنها من قبل أن سكناه وسكنى غيره فيها سواء وليس يوجب بذلك لأحد فيها حقاً وهذا لا يشبه الموصى له بالسكنى أن يؤاجرها لأن سكنى الموصى له بالغلة هو مثل سكنى المستأجر لها. **قلت**: فالوقف بالسكنى والغلة هو مثل الوصية؟ **قال**: نعم الحكم في ذلك سواء. **قلت**: فإذا وقف الرجل داراً له على قوم بأعيانهم على أن يسكنوها فليس لهم أن يستغلوها لأنهم يوجبون بإجارتها فيها حقاً للمستأجر؟ **قال**: نعم. **قلت**: فإن وقف الدار على قوم يأخذون غلتها هل لهم أن يسكنوها؟ **قال**: إن اتفقوا على ذلك كان لهم أن يسكنوها. **قلت**: فإن اختلفوا فقال بعضهم نسكن وقال بعضهم نستغلّ؟ **قال**: يأمرهم الحاكم بالمهايأة فإذا تهايؤوا عليها كان لمن أراد أن يسكن فيها سكن ومن أراد أن يستغل استغل. **قلت**: فإن كان الواقف جعل لهم في الوقف أن يستغلوا إن أرادوا الاستغلال وأن يسكنوا إن أرادوا السكنى؟ **قال**: فإن كان الوقف يسع عليهم فلهم أن يفعلوا ذلك على ما جعله الواقف وإن اختلفوا تهايؤوا وكذلك إن كانت دوراً عدّة كان سبيلها هذا السبيل. **قلت**: فإن كان شرط في الوقف فقال على أن يسكنوا هذه الدار أو قال على أن يسكنوا هذه الدار وليس لهم أن يستغلوها أو قال على أن يستلغوها وليس لهم أن يسكنوا هذه الدار؟ **قال**: يكون الأمر فيها على ما حدّه الواقف واشترطه في ذلك.

---

(١) قال أي الخصاف حاكياً لقول الأصحاب كما هو ظاهر. كتبه مصححه.